

من الشرعية الانتخابية إلى شرعية الانجاز في النظام الدستوري المغربي

From Electoral Legitimacy to Performance Legitimacy in the Moroccan Constitutional System

الدكتور: أنوار التازي

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية

جامعة الحسن الثاني - الدار البيضاء

ملخص

تناقش هذه الورقة البحثية، موضوع الانتقال من الشرعية الانتخابية إلى شرعية الإنجاز في النظام الدستوري المغربي، في ضوء التحول الذي شهده مفهوم الشرعية السياسية من التركيز على مشروعية الوصول إلى السلطة عبر الانتخابات، إلى الاهتمام كذلك بمدى قدرة المؤسسات المنتخبة على ممارسة السلطة بكفاءة وتحقيق نتائج ملموسة. فالانتخابات تشكل إحدى أهم الآليات الديمقراطية لتجديد النخب ومنح التفويض السياسي، غير أن هذا التفويض لا يكتسب قيمته الكاملة إلا من خلال ترجمته إلى سياسات عمومية تستجيب للحاجات الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين، وتساهم في تعزيز الثقة في المؤسسات وترسيخ المشروعية السياسية.

وتبرز الورقة البحثية، الأداء الحكومي باعتباره مجالا أساسيا لاختبار فعالية الشرعية الانتخابية، من خلال قدرة الجهاز التنفيذي على تنفيذ برامجه، وتحقيق الالتزامات المعلنة، وتحسين جودة الخدمات والمرافق العمومية، وتعزيز العدالة الاجتماعية والمجالية، وترسيخ مبادئ الحكامة وربط المسؤولية بالمحاسبة. كما تكتسب شرعية الإنجاز أهمية متزايدة بالنظر إلى ارتباطها المباشر بالحياة اليومية للمواطنين وبمستوى الثقة والرضا عن المؤسسات المنتخبة.

وتخلص الورقة البحثية، إلى أن الشرعية السياسية في السياق المغربي لا تبدو محصورة في لحظة الاقتراع، بل تتخذ طابعا ديناميا يتجدد من خلال الممارسة والنتائج والاستجابة للمطالب المجتمعية. ويعكس ذلك انتقالا تدريجيا من تصور الشرعية باعتبارها شرعية مصدر قائمة على التفويض الانتخابي، إلى تصور أكثر اتساعا يجعلها أيضا شرعية أداء وإنجاز، بما يعزز التكامل بين الديمقراطية التمثيلية وفعالية السياسات العمومية، ويجعل جودة النتائج المحققة عنصرا أساسيا في استدامة المشروعية والثقة المؤسساتية.

الكلمات المفتاحية: الشرعية الانتخابية، شرعية الإنجاز، المشروعية السياسية، النظام الدستوري المغربي، الأداء الحكومي، الثقة المؤسساتية.

Abstract

This research paper examines the transition from electoral legitimacy to performance legitimacy within the Moroccan constitutional system, in light of the transformation undergone by the concept of political legitimacy, from a focus on the legitimacy of access to power through elections to a broader concern with the capacity of elected institutions to exercise power effectively and deliver tangible results. Elections constitute one of the principal democratic mechanisms for renewing political elites and conferring political mandates. However, the value of such a mandate can only be fully realized through its translation into public policies that respond to citizens' economic and social needs, contribute to strengthening trust in institutions, and consolidate political legitimacy.

The paper highlights government performance as a key domain for assessing the effectiveness of electoral legitimacy, particularly through the executive branch's capacity to implement its programs, fulfill its stated

commitments, improve the quality of public services and facilities, promote social and territorial justice, and uphold the principles of good governance and accountability. Performance legitimacy has consequently gained increasing importance due to its direct connection with citizens' everyday lives and with their levels of trust and satisfaction with elected institutions.

The paper concludes that political legitimacy in the Moroccan context is not confined to the electoral moment; rather, it assumes a dynamic character that is continuously renewed through institutional practice, achieved results, and responsiveness to societal demands. This reflects a gradual shift from conceiving legitimacy primarily as source-based legitimacy, grounded in electoral mandate, toward a broader understanding that also encompasses performance and achievement legitimacy. Such a development strengthens the complementarity between representative democracy and the effectiveness of public policies, while making the quality of achieved outcomes a fundamental element in sustaining political legitimacy and institutional trust.

Keywords: Electoral Legitimacy; Performance Legitimacy; Political Legitimacy; Moroccan Constitutional System; Government Performance; Institutional Trust.

مقدمة

تشكل مسألة الشرعية السياسية إحدى القضايا المركزية في دراسة الدولة والنظام السياسي، بالنظر إلى ارتباطها بأسس ممارسة السلطة ومبررات قبولها داخل المجتمع. وقد ارتبطت الشرعية في الأنظمة الديمقراطية الحديثة، بصورة أساسية، بالانتخابات باعتبارها الآلية التي تتيح التعبير عن الإرادة الشعبية، وتحديد ممثلي المواطنين، وتجديد النخب السياسية في إطار قواعد دستورية وقانونية تضبط عملية الوصول إلى المؤسسات المنتخبة. ومن هذا المنظور، تمثل نتائج الاقتراع أساساً أولياً لاكتساب المشروعية اللازمة لممارسة السلطة، غير أن هذه المشروعية لا تستنفذ دلالتها بمجرد الوصول إلى مواقع القرار.

فممارسة الحكم تفرض على المؤسسات والفاعلين المنتخبين مسؤوليات تتجاوز الحصول على ثقة الناخبين، لتشمل القدرة على ترجمة البرامج والتعهدات إلى سياسات عمومية، والاستجابة للحاجات المجتمعية، وتحقيق قدر من الفعالية في تدبير الشأن العام. ولذلك أصبح تقييم السلطة لا يرتبط فقط بكيفية الوصول إليها، وإنما أيضاً بما تنتجه الممارسة من نتائج، وبمدى قدرة المؤسسات على الوفاء بالالتزامات التي تشكلت على أساسها الثقة الانتخابية. وفي هذا الإطار، برز الإنجاز باعتباره أحد المعايير الأساسية للحكم على جودة الممارسة السياسية والمؤسسية، وعلى مدى استمرار القبول المجتمعي بأداء الفاعلين العموميين.

ويكتسي هذا التحول أهمية خاصة في النظام الدستوري المغربي، الذي شهد تطوراً في تنظيم العلاقة بين المؤسسات وممارسة السلطة، لاسيما مع دستور 2011 الذي كرس الاختيار الديمقراطي، وربط المسؤولية بالمحاسبة، وعزز مكانة الحكومة والبرلمان في تدبير الشأن العام، إلى جانب التنصيب على مبادئ الحكامة الجيدة وربط ممارسة المسؤوليات العمومية بتحقيق الفعالية والنجاح. وبذلك، لم تعد العملية الانتخابية مجرد وسيلة لتشكيل المؤسسات، بل أصبحت مدخلاً لمسار مؤسسي يستدعي تقييم الممارسة على ضوء ما تحققه من نتائج وما توفره من استجابات للمطالب والانتظارات الاجتماعية.

يبرز الانتقال من الشرعية الانتخابية إلى شرعية الإنجاز، باعتباره تحولاً في معيار تقييم الممارسة السياسية، حيث تظل الانتخابات أساساً لتكوين السلطة، بينما يرتبط استمرار الثقة فيها بقدرتها على تحويل التفويض الذي حصلت عليه إلى سياسات وقرارات ونتائج ملموسة. وهو ما يجعل دراسة هذا الانتقال ضرورية لفهم طبيعة المشروعية السياسية في النظام الدستوري المغربي، وحدود العلاقة بين التفويض الشعبي من جهة، وفعالية الأداء المؤسسي وجودة المخرجات العمومية من جهة أخرى.

يلاحظ المتتبع لمسار الفعل الانتخابي في المغرب أن هذا الأخير عرف حركية متواصلة على مستوى الأدوار والوظائف المنوطة به، بما يعكس تحولات متدرجة في تصور العملية الانتخابية وموقعها ضمن البناء السياسي والمؤسساتي. غير أن استقرار تطور المشهد السياسي المغربي يكشف، في المقابل، عن صعوبة الفصل بصورة حاسمة بين عناصر التغير وعناصر الاستمرارية، إذ إن العديد من التحولات التي قدمت باعتبارها مداخل لتجاوز اختلالات الممارسة الانتخابية سرعان ما تحولت إلى مكونات مستقرة ضمن بنية العملية الانتخابية.

وتبرز هذه المفارقة بوضوح في استمرار حضور مسألة أزمة الانتخابات في الخطاب السياسي المغربي منذ مرحلة الاستقلال، سواء من خلال إثارة قضايا التشكيك في نزاهة النتائج، أو محدودية فعالية المؤسسات المنتخبة، أو ضعف الثقة في مخرجات العملية الانتخابية. وفي المقابل، ظلت الإصلاحات القانونية والمؤسساتية المتعاقبة تقدم باعتبارها استجابات لهذه الإشكالات، غير أن بعض الحلول التي اعتبرت في مرحلة معينة متغيرات إصلاحية سرعان ما أضحت بدورها جزء من الثوابت المنظمة للممارسة الانتخابية. وفي هذا السياق، تكتسب المنافسة السياسية أهمية مركزية باعتبارها نتيجة طبيعية لقيام نظام سياسي يقوم على التعددية الحزبية وتداول التمثيلية عبر آلية الاقتراع، إذ لا تستقيم الوظيفة الديمقراطية للانتخابات دون وجود تعدد في الاختيارات السياسية وتنافس بين الفاعلين حول استمالة الناخبين وتقديم البرامج والبدائل. ومن ثم، يشكل الفعل الانتخابي القناة الأساسية التي تنتقل من خلالها المنافسة السياسية من المجال الخطابي إلى المجال المؤسساتي.

وانطلاقاً من هذا الواقع، يمكن القول إن الحركية التي عرفها المسلسل الانتخابي المغربي ارتبطت في جانب مهم منها، بتطور وعي السلطة السياسية بوظائف الانتخابات وأهدافها، وبمحاولات التوفيق بين خصوصية النظام السياسي المغربي من جهة، ومتطلبات العمل الحزبي والتعددية السياسية من جهة أخرى⁴²¹⁴.

أهمية الموضوع

تكتسب دراسة الانتقال من الشرعية الانتخابية إلى شرعية الإنجاز أهمية علمية وعملية بالنظر إلى التحولات التي عرفتها ممارسة السلطة السياسية في المغرب، لاسيما في ظل دستور 2011 الذي عزز مكانة الانتخابات في إنتاج الشرعية الديمقراطية، وربط ممارسة السلطة بمبادئ المسؤولية والمحاسبة والحكمة الجيدة وتقييم السياسات العمومية. وتتجلى الأهمية العلمية للموضوع في محاولة تحليل مفهوم الشرعية السياسية من منظور يتجاوز اختزالها في لحظة الاقتراع، من خلال البحث في مدى استمرار الشرعية التي تكتسبها النخب السياسية عبر الانتخابات بعد انتقالها إلى مرحلة ممارسة السلطة. فالوصول على التفويض الانتخابي لا يمثل بالضرورة نهاية مسار بناء الشرعية، وإنما قد يشكل بداية لمرحلة أخرى تصبح فيها القدرة على الإنجاز، وتنفيذ البرامج، والاستجابة للانتظارات الاجتماعية، وتحقيق النتائج عناصر مؤثرة في استمرارية الشرعية السياسية.

أما الأهمية العملية فتتمثل في ارتباط الموضوع بتقييم أداء المؤسسات المنتخبة، ولا سيما الحكومة والبرلمان، ومدى وفائها بالتزاماتها وبرامجها، فضلاً عن علاقته بمستوى الثقة في المؤسسات السياسية وسلوك الناخبين في الاستحقاقات الانتخابية اللاحقة. كما تبرز أهمية الموضوع في ظل التحول الذي تعرفه علاقة المواطن بالمؤسسات السياسية، حيث لم يعد الناخب يكتفي بمنح صوته باعتباره وسيلة لإنتاج التمثيلية، وإنما أصبح الأداء السياسي والقدرة على تحقيق النتائج من بين المحددات التي يمكن أن تؤثر في تقييمه للنخب والمؤسسات وتجديد ثقته بها.

أهداف الموضوع

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، يمكن إجمالها فيما يلي:

4214 إلهام، الطالي. (2026). محددات الهندسة الانتخابية في المغرب. العدد 569. مجلة المستقبل العربي. منشورات مركز دراسات الوحدة العربية. ص. 5.

- ✓ تحديد الإطار المفاهيمي للشرعية الانتخابية وشرعية الإنجاز وتمييزهما عن المفاهيم المرتبطة بالمشروعية السياسية والتمثيلية الديمقراطية.
- ✓ تحليل الأسس الدستورية للشرعية الانتخابية في المغرب، وبيان مكانة الانتخابات في إنتاج التمثيلية السياسية وممارسة السلطة.
- ✓ دراسة التحول في مفهوم الشرعية السياسية من شرعية تستمد أساسها من نتائج الانتخابات إلى شرعية ترتبط أيضًا بمستوى الأداء والإنجاز.
- ✓ تحليل العلاقة بين الشرعية الانتخابية وشرعية الإنجاز، وبيان ما إذا كان الإنجاز يمثل امتدادًا للشرعية الانتخابية أم معيارا مستقلاً لاستمرارها وتجديدها.
- ✓ دراسة دور مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة في الانتقال من شرعية التفويض الانتخابي إلى شرعية الأداء والنتائج.

الإشكالية

إلى أي حد أسهم النظام الدستوري المغربي في الانتقال من الشرعية المستمدة من التفويض الانتخابي إلى شرعية قائمة على الإنجاز والأداء والمساءلة، وما مدى تأثير هذا التحول في استمرار الشرعية السياسية وتجديدها؟

التساؤلات الفرعية

- ✓ ما المقصود بالشرعية الانتخابية، وما الأسس الدستورية التي تقوم عليها في المغرب؟
- ✓ ما المقصود بشرعية الإنجاز، وما المعايير التي يمكن اعتمادها لقياسها؟
- ✓ إلى أي حد تمثل الانتخابات مصدرا كافيا لاستمرار الشرعية السياسية، أم أن ممارسة السلطة تفرض مصادر أخرى للشرعية؟
- ✓ ما دور مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة في الانتقال من شرعية التفويض إلى شرعية الأداء والنتائج؟
- ✓ إلى أي حد يساهم تقييم السياسات العمومية والأداء المؤسسي في تعزيز شرعية الإنجاز؟
- ✓ هل يؤدي ضعف الإنجاز السياسي إلى تآكل الشرعية الانتخابية، أم أن الشرعية الانتخابية تظل قائمة بصرف النظر عن مستوى الأداء؟

فرضية البحث

تنتقل الدراسة من فرضية مركزية مفادها: كلما تمكنت المؤسسات والنخب السياسية من تحويل التفويض الانتخابي إلى سياسات عمومية وإنجازات ملموسة، مدعومة بالمساءلة والحكامة الجيدة، ازدادت قدرة الشرعية الانتخابية على الاستمرار والتجديد، بينما يؤدي ضعف الأداء وعدم الوفاء بالالتزامات الانتخابية إلى إضعاف الثقة السياسية وتآكل الشرعية، بما يجعل الإنجاز أحد المحددات الأساسية لاستدامة الشرعية السياسية في النظام الدستوري المغربي.

المنهج المتبع

تعتمد دراسة هذا الموضوع على المنهج الوصفي، مدعوماً بأدوات تحليلية، من خلال وصف وتحليل مظاهر الشرعية الانتخابية وأسسها داخل النظام الدستوري المغربي، والوقوف على التحولات التي طرأت على مفهوم الشرعية السياسية وانتقالها من مجرد التفويض الانتخابي إلى الارتباط بمؤشرات الإنجاز والأداء والمساءلة.

كما تستند الدراسة إلى مقارنة قانونية وسياسية، إذ تركز المقاربة القانونية على تحليل المقتضيات الدستورية والقانونية المنظمة للانتخابات وممارسة السلطة وربط المسؤولية بالمحاسبة وتقييم السياسات العمومية، في حين تنصرف المقاربة السياسية إلى

تحليل أداء الفاعلين والمؤسسات السياسية ومدى قدرتهم على ترجمة التفويض الانتخابي إلى سياسات عمومية وإنجازات ملموسة، وما يترتب عن ذلك من آثار على استمرار الشرعية السياسية وتجديدها.

التصميم المعتمد

المحور الأول: الشرعية الانتخابية كأساس للمشروعية السياسية في النظام الدستوري المغربي

الفقرة الأولى: الأسس الدستورية للشرعية الانتخابية

الفقرة الثانية: الانتخابات وإنتاج التمثيلية السياسية

الفقرة الثالثة: حدود الشرعية المستمدة من الاقتراع

المحور الثاني: شرعية الإنجاز وإعادة بناء الشرعية السياسية

الفقرة الأولى: مفهوم شرعية الإنجاز ومؤشراتها

الفقرة الثانية: الأداء الحكومي والسياسات العمومية كمعيار للشرعية

الفقرة الثالثة: المسؤولية والمحاسبة وتجديد الشرعية السياسية

المحور الأول: الشرعية الانتخابية كأساس للمشروعية السياسية في النظام الدستوري المغربي

تشكل الشرعية الانتخابية إحدى الركائز الأساسية التي تقوم عليها المشروعية السياسية في الأنظمة الديمقراطية، باعتبار أن الانتخابات تمثل الآلية التي يتم من خلالها التعبير عن الإرادة الشعبية وإسناد السلطة إلى ممثلين يستمدون مشروعية ممارستهم من الاختيار الحر للناخبين. ومن ثم، فإن العلاقة بين الانتخابات والشرعية السياسية لا تقتصر على إنتاج المؤسسات التمثيلية، وإنما تمتد إلى تحديد طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتكريس مبدأ التمثيلية وربط ممارسة السلطة بالإرادة الشعبية.

وفي السياق المغربي، حظيت الانتخابات بمكانة دستورية بارزة، خاصة في ظل دستور 2011، الذي جعل من السيادة للأمة التي تمارسها مباشرة بالاستفتاء وبصفة غير مباشرة بواسطة ممثلها، كما أقر مبدأ الاختيار الحر للمواطنين باعتباره أساسا لممارسة الحقوق السياسية. وبذلك أصبحت الشرعية الانتخابية مرتبطة بإنتاج التمثيلية السياسية وتشكيل المؤسسات المنتخبة، بما يجعل نتائج الاقتراع مصدرا أساسيا لتحديد الخريطة السياسية وإسناد المسؤوليات داخل المؤسسات الدستورية.

غير أن اكتساب الشرعية من خلال الانتخابات يثير في المقابل إشكالية حدود هذه الشرعية، ومدى كفاية التفويض الانتخابي وحده لضمان استمرار المشروعية السياسية خلال مرحلة ممارسة السلطة. فالشرعية التي تنتجها صناديق الاقتراع تظل في حاجة إلى ترجمة عملية من خلال حسن تدبير الشأن العام، وتنفيذ البرامج والالتزامات الانتخابية، والاستجابة للانتظارات المجتمعية، والخضوع لآليات الرقابة والمساءلة⁴²¹⁵.

الفقرة الأولى: الأسس الدستورية للشرعية الانتخابية

تشكل الشرعية الانتخابية المدخل الإجرائي والقانوني الأكثر تعبيرا عن مبدأ السيادة الشعبية في الأنظمة الديمقراطية المعاصرة. وفي النسق الدستوري المغربي، المتميز بالجمع بين المرجعيات التاريخية والأطر الحداثية، لم تعد العملية الانتخابية مجرد تقنية لاستبدال النخب أو توزيع المقاعد، بل ارتقى بها دستور 2011 لتصبح مرتكزا دستوريا بمرتبة "الثابت" الناظم لتشكيل السلطة التنفيذية والمؤسسات التمثيلية.

ويقوم النظام الدستوري المغربي على جملة من المبادئ الناظمة التي تحول الانتخابات من مجرد إجراء تقني إلى قاعدة أصلية لإنشاء السلطة وتأكيد مشروعيتها ومن بينها: الخيار الديمقراطي كثابت دستوري جامع، حيث رسخ المشرع الدستوري في الفصل

⁴²¹⁵ عبد العزيز، الهالي، (2023). النظام الانتخابي والأحزاب السياسية بالمغرب. عدد 5. مجلة ابن خلدون للدراسات والقانونية والاقتصادية والاجتماعية. ص. 16.

الأول من دستور 2011 مفهوم الخيار الديمقراطي باعتباره أحد الثوابت الجامعة للأمة إلى جانب الدين الإسلامي، والوحدة الوطنية، والملكية الدستورية⁴²¹⁶.

إن تحصين الخيار الديمقراطي وجعله غير قابل للتعديل الدستوري وفق أحكام الفصل 175 يمنح الشرعية الانتخابية أفقا ملزما للجميع، بحيث أصبحت الانتخابات الحرة والنزيهة والمنظمة هي الوسيلة الوحيدة والمشروعة للوصول إلى إدارة الشأن العام. حيث نص الفصل 175 في الباب الثالث عشر المتعلق بمراجعة الدستور، أنه لا يمكن أن تتناول المراجعة الأحكام المتعلقة بالدين الإسلامي، وبالنظام الملكي للدولة، وبالاختيار الديمقراطي للأمة، وبالمكتسبات في مجال الحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور⁴²¹⁷.

كما أن تكريس مبدأ السيادة للأمة وتعددية التمثيل يعتبر من بين المبادئ الأصلية للشرعية الانتخابية، حيث ينص الفصل الثاني من الدستور على أن السيادة للأمة، تمارسها مباشرة بالاستفتاء، وبصفة غير مباشرة بواسطة ممثليها. تختار الأمة ممثليها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيهة والمنظم⁴²¹⁸.

ويؤكد هذا النص أن الشرعية الديمقراطية تستمد وجودها المباشر من الإرادة الشعبية الصريحة المعبر عنها عبر صناديق الاقتراع. ويتكامل هذا المبدأ مع الفصل السابع الذي منح الأحزاب السياسية النصيب الأكبر في تأطير المواطنين والتعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة على أساس التناوب الديمقراطي⁴²¹⁹.

لم يكتف الدستور المغربي بتقرير المبادئ العامة للشرعية الانتخابية، بل أوجد ضمانات إجرائية ومؤسسية تلزم السلطات بفرز نتائج اقتراعية ذات أثر قانوني وسياسي مباشر على تشكيل السلطة التنفيذية والترابية. حيث يشكل الفصل 47 من دستور 2011 القطيعة الأبرز مع التجارب الدستورية السابقة في بناء الشرعية الانتخابية، إذ ينص على أن: "يعين الملك رئيس الحكومة من الحزب السياسي الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها".

إن ربط التعيين الملكي لرئيس الحكومة بصندوق الاقتراع والنتائج المعلنة يرسخ مفهوم الشرعية الانتخابية المباشرة للجهاز التنفيذي، حيث أصبحت صناديق الاقتراع هي المحدد القانوني الرئيسي لهوية رئيس الحكومة وللأغلبية الكفيلة بتشكيلها، وهو ما يعزز ثقة المواطن في أثر صوته الانتخابي⁴²²⁰.

ارتقى الدستور بزاهة الانتخابات إلى مرتبة الالتزام الدستوري على عاتق السلطات العمومية. فقد نص الفصل 11 على وجوب توفير الوسائل الكفيلة بالنهوض بمشاركة المواطنين، وأقر زجر المخالفين لمبادئ الشفافية والصدق الانتخابي، إضافة إلى مؤسسة الملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات. علاوة على ذلك، أوكل الدستور للقضاء الدستوري النظر في صحة انتخاب أعضاء البرلمان ونزاهة عمليات الاستفتاء، مما يجعل حماية الشرعية الاقتراعية اختصاصا قضائيا أصيلا.

ومن جهة أخرى، واستنادا إلى الباب الثاني عشر من الدستور، المتصل بالجماعات الترابية والجهوية المتقدمة، نص الفصل 136 و139 على أسبقية المجالس المنتخبة في تدبير الشؤون الترابية عبر الاقتراع المباشر، وتكريس مبادئ الحكامة الترابية، مما يمد الشرعية الانتخابية إلى المستويات المحلية والجهوية كرافد أساسي لتثبيت المشروع السياسية للدولة على كامل التراب الوطني⁴²²¹.

⁴²¹⁶ الفصل الأول من دستور المملكة المغربية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-11-91 في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر.

⁴²¹⁷ الفصل 175 من دستور المملكة المغربية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-11-91 في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر.

⁴²¹⁸ الفصل الثاني من دستور المملكة المغربية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-11-91 في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر.

⁴²¹⁹ يحيى، عبد القادر. (2021). القضاء الدستوري ورهان ضمان الشفافية والنزاهة الانتخابية بالمغرب. عدد 9. مجلة العلوم القانونية والسياسية. ص. 201-224.

⁴²²⁰ أتركين، محمد. (2017). الدستور والدستورية في المغرب: من فصل السلط إلى صك الحقوق. منشورات مجلة العلوم القانونية. ص. 25.

⁴²²¹ أشرفي، العباس. (2019). تحولات المشروع السياسية في المغرب بين المرجعية التأسيسية والدينامية الانتخابية. عدد 148. المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية.

الفقرة الثانية: الانتخابات وإنتاج التمثيلية السياسية

تشكل الانتخابات إحدى الآليات الأساسية لإنتاج التمثيلية السياسية وتجسيد مبدأ السيادة الشعبية، إذ لا تنحصر وظيفتها في مجرد توزيع المقاعد وتجديد النخب السياسية، وإنما تتجاوز ذلك إلى تحويل الإرادة الحرة للناخبين إلى تمثيل مؤسسي يستمد مشروعيتها من صناديق الاقتراع. فالانتخابات، في بعدها الدستوري، تمثل حلقة وصل بين المجتمع ومؤسسات الدولة، من خلال تمكين المواطنين من اختيار ممثليهم والمساهمة، بصورة غير مباشرة، في تحديد التوجهات العامة للسياسات العمومية. ومن ثم، فإن قوة التمثيلية لا تقاس فقط بعدد المقاعد المحصل عليها، وإنما كذلك بمدى قدرتها على التعبير عن التعددية الاجتماعية والسياسية، والاستجابة للانتظارات المجتمعية، وتحويل نتائج الاقتراع إلى ممارسة سياسية ومؤسسية تعزز الثقة في المؤسسات المنتخبة⁴²²².

عمل دستور 2011 على تعزيز مكانة الانتخابات باعتبارها إحدى الآليات الأساسية لتجسيد الاختيار الديمقراطي، وربط ممارسة السلطة بمبادئ التمثيلية والمشاركة والتعددية. كما أقر مجموعة من الضمانات الرامية إلى توسيع قاعدة المشاركة والتمثيل السياسي، سواء من خلال تكريس مبدأ المناصفة والمساواة بين النساء والرجال، أو تشجيع مشاركة الشباب، فضلا عن تطوير الإطار القانوني المنظم للاستحقاقات الانتخابية. وقد ساهم اعتماد أنماط الاقتراع اللائحي في عدد من الدوائر، إلى جانب آليات التمييز الإيجابي، في إتاحة إمكانيات أوسع لتمثيل مختلف القوى والتيارات السياسية داخل المؤسسات المنتخبة. كما شكلت الإصلاحات التي طالت القوانين التنظيمية الانتخابية، محاولة لإعادة تنظيم عملية توزيع المقاعد وتعزيز تعددية التمثيل داخل المؤسسة التشريعية والمجالس الترابية.

غير أن إنتاج التمثيلية السياسية عبر الانتخابات لا يعني بالضرورة تحقق المشروعية السياسية بصورة تلقائية، ذلك أن المشروعية الانتخابية تظل، في جوهرها، مشروعية إجرائية تحتاج إلى أن تترجم إلى ممارسة سياسية ومؤسسية قادرة على استدامة ثقة المواطنين. وفي هذا الإطار، تكشف الممارسة السياسية المغربية عن وجود فجوة نسبية بين التمثيلية القانونية التي تنتجها صناديق الاقتراع وبين التمثيلية السياسية والمجتمعية الفعلية التي تقاس بمدى قدرة المؤسسات المنتخبة على التعبير عن المطالب الاجتماعية والاستجابة لها. ويبرز العزوف الانتخابي وتفاوت نسب المشاركة من استحقاق إلى آخر باعتباره من أبرز التحديات التي تواجه عمق التمثيلية، إذ قد تفضي المشاركة المحدودة إلى إنتاج مؤسسات تستوفي شروط الشرعية الانتخابية من الناحية القانونية، لكنها تواجه في المقابل تحدياً يتعلق بدرجة قبولها وثقة المواطنين في قدرتها على تمثيلهم بصورة فعلية⁴²²³.

ويزداد هذا التحدي بفعل التحولات التي عرفتها بنية التنافس الانتخابي، ولاسيما تراجع الوظيفة التأطيرية للأحزاب السياسية وتزايد حضور الاعتبارات الشخصية والمحلية في تحديد الاختيارات الانتخابية. فقد أصبح التنافس، في بعض السياقات، متأثراً بدور الأعيان وأصحاب الموارد الاقتصادية والاجتماعية، وبشبكات العلاقات المحلية، وهو ما قد يؤدي إلى انتقال جزء من المنافسة من مجال البرامج والسياسات العمومية إلى مجال الولاءات الشخصية والعصبية المحلية. ومن شأن هذه الدينامية أن تضعف الوظيفة السياسية للانتخابات، وتحول الناخب من فاعل يختار مشروعاً سياسياً وبرنامجاً مجتمعياً إلى مجرد طرف في عملية تنافس انتخابي يغلب عليها أحيانا الطابع الشخصي والمحلي⁴²²⁴.

لا تقف تحديات المشروعية عند حدود العملية الانتخابية ذاتها، وإنما تمتد إلى طبيعة ممارسة السلطة بعد الانتخابات. فحتى عندما تفرز الانتخابات مؤسسات تتمتع بشرعية قانونية، فإن قدرة هذه المؤسسات على ممارسة تأثير فعلي في صناعة القرار تظل مرتبطة بموقعها داخل بنية النظام السياسي والدستوري. وي طرح في هذا السياق موضوع العقلنة البرلمانية وتوزيع الاختصاصات

4222 المودن، عبد الحى. (2017). التحول السياسي والانتخابات بالمغرب: حدود التغيير من الداخل. مركز دراسات الديمقراطية. ص. 122.

4223 السامي، محمد. (2018). الأحزاب السياسية وإنتاج التمثيلية بالمغرب: بين إكراهات النسق وتراجعات التأطير. عدد 5. سلسلة المجموعات الدستورية. ص. 82-55.

4224 السامي، محمد. (2018). مرجع سابق. ص. 82-55.

بين مختلف المؤسسات والفاعلين إشكالية تتعلق بحدود المبادرة السياسية للنخب المنتخبة، في ظل تنامي أدوار الخبرة التقنية والإدارة والمؤسسات ذات الوظائف الاستشارية والتنظيمية والحكامة. وهو ما قد يؤدي إلى انتقال جزء من عملية صناعة القرار من المجال السياسي التمثيلي إلى المجال التقني والإداري، بما يحد، نسبيا، من قدرة النخب المنبثقة عن الانتخابات على تحويل برامجها الانتخابية إلى سياسات عمومية ملموسة⁴²²⁵.

ويضاف إلى ذلك تحول أنماط التعبير السياسي والاجتماعي لدى فئات واسعة من المواطنين، خصوصا الشباب، الذين أصبحوا يلجون بصورة متزايدة إلى الفضاء الرقمي ووسائل التواصل الاجتماعي والحركات الاحتجاجية والمبادرات المدنية والترايبية للتعبير عن مطالبهم ومواقفهم. ويكشف هذا التحول عن إعادة تشكيل العلاقة بين المواطن والمؤسسة المنتخبة، بحيث لم تعد الانتخابات والقنوات الحزبية والمؤسسات التمثيلية الوسيلة الوحيدة للتعبير عن الإرادة الجماعية. كما أن انتقال جزء من المطالب الاجتماعية إلى خارج القنوات السياسية التقليدية قد يعكس وجود أزمة ثقة في قدرة المؤسسات المنتخبة على الاستجابة الفعالة للانتظارات المجتمعية.

وعليه، فإن الإشكال المطروح لا يتعلق فقط بكيفية إنتاج التمثيلية السياسية عبر الانتخابات، وإنما بقدرة هذه التمثيلية على التحول إلى مشروعية سياسية مستدامة. فالمشروعية الانتخابية تشكل نقطة الانطلاق، لكنها لا تكفي بمفردها لضمان استمرارية الثقة في المؤسسات، إذ تظل مرتبطة بمستوى الأداء السياسي، والقدرة على الوفاء بالالتزامات الانتخابية، والاستجابة للمطالب الاجتماعية، وتحقيق نتائج ملموسة في مجال السياسات العمومية. ومن ثم، تبرز أهمية الانتقال من تصور للشرعية يقوم أساسا على سلامة المسار الانتخابي إلى تصور أوسع يجعل الإنجاز والأداء والاستجابة عناصر مكملة للمشروعية السياسية.

وبذلك، فإن الانتخابات في النظام الدستوري المغربي تؤدي وظيفة مزدوجة: إنتاج الشرعية الانتخابية من جهة، واختبار قدرة المؤسسات المنبثقة عنها على تحويل هذه الشرعية إلى مشروعية سياسية قائمة على الثقة والإنجاز والاستجابة من جهة أخرى. وهو ما يجعل التحدي الأساسي لا يكمن فقط في ضمان نزاهة الانتخابات وتعددية التمثيل، بل في تعزيز الصلة بين صوت الناخب، وأداء المنتخب، ونتائج السياسات العمومية، بما يسمح بتحويل الشرعية التي تمنحها صناديق الاقتراع إلى مشروعية سياسية أكثر رسوخا واستدامة⁴²²⁶.

الفقرة الثالثة: حدود الشرعية المستمدة من الاقتراع

تعد الشرعية الانتخابية شرطا إجرائيا وقانونيا أساسيا لتأسيس السلطة وتجديد النخب وإسناد الوظائف التمثيلية إلى من يحظون بثقة الناخبين. غير أن الاحتكام إلى صناديق الاقتراع، رغم أهميته في إضفاء الشرعية على المؤسسات المنتخبة، لا يوفر بمفرده ضمانا نهائيا لاكتساب المشروعية السياسية وترسيخها. فالشرعية الانتخابية تمثل، في جوهرها، نقطة انطلاق للمشروعية السياسية وليست نهايتها، إذ تظل قيمتها الفعلية مرتبطة بمدى قدرة المؤسسات والنخب المنبثقة عنها على ممارسة السلطة بكفاءة، والاستجابة للانتظارات الاجتماعية، وتحقيق نتائج ملموسة في مختلف المجالات. ومن ثم، فإن الممارسة الدستورية والسياسية تكشف عن وجود حدود موضوعية تحول دون اختزال مشروعية النظام السياسي في نتائج الاقتراع وحدها، خاصة عندما لا تنجح النخب المنتخبة في تحويل البرامج والوعود الانتخابية إلى سياسات عمومية قادرة على إحداث أثر فعلي في حياة المواطنين⁴²²⁷.

وتتجلى الحدود الهيكلية والدستورية للشرعية الانتخابية في خصوصية البناء الدستوري المغربي، ولاسيما في ظل التوازن المركب بين مصادر المشروعية داخل النظام السياسي. فقد أرسى دستور 2011 مجموعة من المبادئ المرتبطة بالسيادة الشعبية والتمثيلية

⁴²²⁵ بن شريف، المهدي. (2021). الهندسة الانتخابية بالمغرب ورهان إنتاج الأغلبية. عدد 11. مجلة الحقوق والقانون. ص. ص. 88-115.

⁴²²⁶ أشرف، العباس. (2019). مرجع سابق. ص. ص. 45-68.

⁴²²⁷ المودن، عبد الحى. (2017). التحول السياسي والانتخابات بالمغرب: حدود التغيير من الداخل. مركز دراسات الديمقراطية. ص. ص. 89.

الديمقراطية والانتخابات، لكنه في الوقت ذاته حافظ على مكانة مركزية للمؤسسة الملكية ضمن البناء الدستوري، باعتبار الملك رئيس الدولة وممثلها الأعلى، وفقا للفصل 42 من الدستور. ويعكس هذا الوضع تعدد مصادر المشروعية داخل النظام السياسي المغربي، حيث تتفاعل الشرعية الانتخابية مع المرجعية التاريخية والدينية والمؤسسية للمؤسسة الملكية. وبناء عليه، لا تؤدي نتائج الانتخابات إلى احتكار شامل لممارسة السلطة وصناعة القرار الاستراتيجي، وإنما تندرج ضمن منظومة مؤسسية تتوزع فيها الاختصاصات والأدوار بين مختلف الفاعلين الدستوريين والسياسيين. وهو ما يجعل تأثير التقلبات الانتخابية، أو تغير موازين القوى داخل البرلمان، محدودا في بعض المجالات ذات الطابع الاستراتيجي، ويتيح للنظام السياسي قدرا من الاستمرارية والاستقرار يتجاوز دورية الاستحقاقات الانتخابية وهشاشة بعض الأغلبية الحكومية⁴²²⁸.

أما الحدود الوظيفية والأدائية للشرعية الانتخابية، فتتصل أساسا بمدى قدرة المؤسسات المنتخبة على ترجمة التفويض الانتخابي إلى إنجازات وسياسات عمومية ملموسة. فصناديق الاقتراع تمنح النواب وأعضاء المجالس الترابية والحكومة شرعية قانونية وسياسية لممارسة وظائفهم، لكنها لا تمنحهم، بصورة تلقائية، مشروعية دائمة تستمر بمعزل عن مستوى الأداء. فالناخب لا ينظر إلى الانتخابات باعتبارها غاية في حد ذاتها، وإنما باعتبارها وسيلة لاختيار نخب قادرة على تدبير الشأن العام وتحقيق نتائج تستجيب لتطلعاته. ولذلك، فإن استمرار مظاهر العجز في بعض السياسات العمومية، واتساع التفاوتات الاجتماعية والمجالية، واستمرار بعض الاختلالات المرتبطة بالتشغيل والصحة والتعليم والخدمات العمومية، قد يؤدي إلى إضعاف القيمة العملية للشرعية الانتخابية وإحداث مسافة بين المواطن والمؤسسات التي يفترض أنها تمثله.

وفي هذا السياق، يبرز مفهوم المشروعية القائمة على الأداء باعتباره أحد المداخل التي تسمح بفهم التحول من الشرعية الإجرائية إلى المشروعية المرتبطة بالإنجاز. فالمواطن أصبح لا يكتفي بالسؤال عن كيفية وصول النخب إلى السلطة، وإنما أصبح يهتم بدرجة أكبر بما حققته هذه النخب بعد الوصول إليها. وبذلك، تتحول الانتخابات من مجرد آلية لإنتاج السلطة إلى آلية لتقييم القدرة على ممارسة السلطة وتحقيق النتائج. وكلما اتسعت الفجوة بين الوعود الانتخابية والمخرجات الفعلية للسياسات العمومية، كلما تعرضت الشرعية الانتخابية لضغوط سياسية ومجتمعية، وأصبح تجديدها مرتبطاً بقدرة المؤسسات على إثبات نجاعتها وفعاليتها⁴²²⁹.

وتتصل بذلك حدود أخرى ذات طبيعة اجتماعية وتواصلية، تتمثل في أزمة القبول والثقة وتراجع جاذبية القنوات التمثيلية التقليدية لدى بعض فئات المجتمع، ولاسيما الشباب. فالعزوف عن المشاركة السياسية والانتخابية لا ينبغي النظر إليه فقط باعتباره امتناعا عن التصويت، وإنما يمكن قراءته أيضا بوصفه مؤشرا على وجود مسافة بين المواطن والمؤسسات السياسية، وعلى تراجع الاعتقاد بقدرة الانتخابات وحدها على إحداث التغيير المنشود. وعندما يشعر المواطن بأن صوته الانتخابي لا ينعكس بصورة واضحة على السياسات العمومية أو على ظروفه الاجتماعية والاقتصادية، فإن قيمة الشرعية الاقتراعية تصبح موضع مساءلة، حتى وإن كانت العملية الانتخابية مستوفية لشروطها القانونية.

وقد ساهم تطور وسائل الاتصال والفضاء الرقمي في إعادة تشكيل أنماط التعبير والمشاركة السياسية، حيث أصبحت المنصات الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي والحركات الاجتماعية والمبادرات المدنية والترابية فضاءات بديلة للتعبير عن المطالب والمواقف والاحتجاج على السياسات العمومية. ولا يعني ذلك بالضرورة اختفاء القنوات التمثيلية التقليدية، وإنما يكشف عن تعدد مسارات إنتاج التعبير السياسي والمجتمعي خارج المؤسسات المنتخبة. وهو ما يفرض على الأحزاب والمؤسسات التمثيلية

4228 أشرف، العباس. (2019). مرجع سابق. ص.ص. 45-68.

4229 السامي، محمد. (2018). مرجع سابق. ص.ص. 55-82.

تطوير أدوات التواصل والتفاعل مع المواطنين، واستيعاب المطالب الجديدة، والانتقال من التواصل الموسمي المرتبط بالحملة الانتخابية إلى تواصل سياسي ومؤسسي مستمر.

وعليه، فإن محدودية الشرعية الانتخابية لا تعني التقليل من قيمتها الدستورية والديمقراطية، وإنما تكشف عن طبيعتها المركبة باعتبارها شرعية تأسيسية تحتاج إلى التجديد المستمر من خلال الأداء والإنجاز والاستجابة. فالانتخابات تمنح المؤسسات المنتخبة حق ممارسة السلطة، لكنها لا تضمن استمرار الثقة فيها، إذ إن هذه الأخيرة تتوقف على قدرتها على تحويل التفويض الانتخابي إلى سياسات عمومية ناجعة، وعلى الحفاظ على قنوات فعالة للتواصل والمشاركة. ومن ثم، فإن التحدي الأساسي أمام النظام الدستوري والسياسي المغربي يتمثل في بناء علاقة تكاملية بين شرعية الاقتراع وشرعية الإنجاز وشرعية القبول المجتمعي، بما يجعل الانتخابات مدخلا حقيقيا لإنتاج المشروعية السياسية وليس مجرد آلية دورية لتجديد النخب والمؤسسات⁴²³⁰.

المحور الثاني: شرعية الإنجاز وإعادة بناء الشرعية السياسية

تعد شرعية الإنجاز أحد المداخل الأساسية لفهم تحولات الشرعية السياسية في المجتمعات المعاصرة، إذ لم تعد شرعية السلطة تقوم فقط على الأسس الدستورية أو الانتخابية، وإنما أصبحت مرتبطة، بدرجة متزايدة، بقدرتها على تحقيق نتائج ملموسة والاستجابة للحاجات الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين. فقد أصبح المواطن لا يكتفي بالنظر إلى مشروعية المؤسسات من زاوية كيفية وصولها إلى السلطة، بل أصبح يهتم كذلك بمدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها وتحويل الوعود والبرامج السياسية إلى سياسات عمومية ذات أثر فعلي على الواقع. ومن ثم، أضحت الأداء الحكومي وفعالية المؤسسات في تدبير الشأن العام من المحددات المهمة التي تسهم في تشكيل صورة السلطة ومدى قبولها اجتماعيا وسياسيا.

وفي هذا السياق، يبرز الإنجاز العمومي باعتباره آلية لإعادة بناء الثقة بين الدولة والمجتمع، من خلال تحويل السياسات والبرامج الحكومية إلى نتائج قابلة للقياس وذات أثر مباشر على حياة المواطنين، سواء تعلق الأمر بتحسين جودة الخدمات العمومية، أو تعزيز الحماية الاجتماعية، أو توفير فرص الشغل، أو تقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية. كما تكتسب شرعية الإنجاز أهمية خاصة في ظل تنامي انتظارات المواطنين وتنامي قدرتهم على تقييم أداء المؤسسات، الأمر الذي يجعل نجاح الدولة في الاستجابة لهذه الانتظارات عاملا أساسيا في تعزيز الثقة السياسية وتجديد مقومات الشرعية. وبذلك، فإن شرعية الإنجاز لا تعكس فقط قدرة السلطة على تحقيق نتائج ملموسة، وإنما ترتبط أيضا بقدرتها على إقناع المواطنين بجودة السياسات العمومية وفعاليتها وعدالتها، بما يسمح بإعادة بناء علاقة أكثر توازنا وثقة بين المؤسسات والمجتمع.

الفقرة الأولى: مفهوم شرعية الإنجاز ومؤشراتها

تعتبر شرعية الإنجاز إحدى أهم أشكال المشروعية الحديثة في العلوم السياسية والقانون العام، حيث للانتقال من شرعية الصندوق المبنية على صناديق الاقتراع إلى شرعية المخرجات المبنية على الأداء والنتائج الملموسة.

وتتأسس شرعية الإنجاز على مدى قدرة السلطة والمؤسسات العمومية على تحقيق التنمية، وتقديم الخدمات العمومية بكفاءة، وإنجاز المشاريع الاقتصادية والاجتماعية التي تمس الحياة اليومية للمواطنين، مما يكسبها القبول والرضا المجتمعي بغض النظر عن النواقص التي قد تشوب الآليات التمثيلية التقليدية.

وتقوم شرعية الإنجاز على مجموعة من المقومات المفاهيمية من بينها: الانتقال من المدخلات إلى المخرجات، فبينما تركز الشرعية الانتخابية الإجرائية على "المدخلات" مثل نسبة المشاركة ونزاهة الاقتراع، تركز شرعية الإنجاز على "المخرجات" والآثار الفعلية للسياسات العمومية.

كما نجد أيضا مبدأ العقلانية والنجاعة، حيث يرتبط المفهوم بمبادئ الحكامة الجيدة، ونماذج التدبير العمومي الجديد، التي تجعل كفاءة الإدارة وسرعة الاستجابة لمتطلبات المواطنين معيارا أوليا لتقييم السلطة. وأيضا تكامل الشرعيات، بحيث لا تلغي

4230 الحفيان، محمد. (2019). الانتخابات الترابية بالمغرب وإنتاج النخب المحلية: دراسة سوسيولوجية قانونية. دار الأمان. ص. 65.

شرعية الإنجاز الشرعية الدستورية والانتخابية، بل تكملها، فالعجز عن تحقيق نتائج ملموسة يؤدي إلى تآكل قيمة الصوت الانتخابي وإضعاف الثقة في المؤسسات المنتخبة⁴²³¹.

تحدد شرعية الإنجاز عبر مجموعة من المؤشرات الميدانية والموضوعية التي تقيس أداء الدولة والمؤسسات:

1- المؤشرات الاقتصادية والتنموية: نسب النمو والاستقرار الاقتصادي، قدرة الحكومة على خلق الثروة، والسيطرة على معدلات التضخم، والحد من الدين العمومي. وجذب الاستثمارات وتطوير البنيات التحتية، مدى إنجاز المشاريع المهيكلية (الموانئ، الطرق السيارة، الطاقات المتجددة) وتحسين مناخ الأعمال، والقدرة على توفير فرص الشغل وتقليص نسب البطالة بين الشباب وحملة الشهادات.

2- مؤشرات التنمية الاجتماعية والعدالة المجالية: مؤشر التنمية البشرية، مستوى تحسين جودة التعليم، الخدمات الصحية، ومعدل أمل الحياة عند الولادة، وتعميم التغطية الصحية والدعم الاجتماعي المباشر للطبقات الهشة لتقليص الفوارق الطبقية، والتوزيع المتكافئ للمشاريع والخدمات بين الجهات والمناطق القروية والحضرية.

3- مؤشرات جودة الخدمات العمومية والحكامة: سرعة وشفافية تقديم الخدمات الإدارية، وتبسيط المساطر، ومستوى التحول الرقمي للإدارة، ومحاربة الفساد وربط المسؤولية بالمحاسبة، وتفعيل أجهزة الرقابة والترشيد المالي.

4- مؤشرات سيادة القانون الاستقرار: تحقيق الأمن، واستقرار المعاملات، وحماية الممتلكات والحقوق.

5- المؤشرات الانطباعية: قياس مدى رضا المواطنين عن الخدمات الحكومية ومدى ثقتهم في المؤسسات الترابية، واستقرار الشارع وقلة الحركات الاحتجاجية الفتوية أو الترابية كدليل على كفاية السياسات العمومية واستجابتها للمطالب⁴²³².

الفقرة الثانية: الأداء الحكومي والسياسات العمومية كمييار للشرعية

لم تعد الشرعية السياسية، تختزل في مجرد الحصول على تفويض انتخابي أو احترام الإجراءات الدستورية المؤطرة للعملية الانتخابية، وإنما أصبحت مرتبطة، إلى حد كبير، بقدرة المؤسسات المنتخبة على تحويل التفويض الشعبي إلى نتائج وسياسات عمومية قابلة للقياس والتقييم. وانطلاقاً من ذلك، فإن الانتخابات لا تمنح الحكومة والأغلبية البرلمانية شرعية غير قابلة للمراجعة، وإنما تشكل نقطة انطلاق لمسار من المسألة السياسية والاجتماعية المستمرة. فشرعية التفويض الانتخابي تظل بحاجة إلى ترجمة عملية من خلال البرامج الحكومية، والسياسات العمومية، والقدرة على تحقيق النتائج المعلنة. ولذلك، يصبح أداء الحكومة ومدى وفائها بالتزاماتها الانتخابية والبرنامجية من العناصر التي تحدد مستوى استمرار الثقة في المؤسسات المنتخبة، خاصة عندما يتعلق الأمر بالقطاعات ذات الصلة المباشرة بالحياة اليومية للمواطنين⁴²³³.

وتتجسد شرعية الإنجاز، في السياق المغربي، من خلال مدى قدرة السلطة التنفيذية على تحويل المقتضيات الدستورية والتوجهات العامة للدولة إلى سياسات وبرامج عمومية ذات آثار ملموسة. ويشمل ذلك، على وجه الخصوص، تعزيز العدالة الاجتماعية والمجالية، وتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية، وتحسين الولوج إلى خدمات الصحة والتعليم والسكن، وتقليص الفوارق بين المجالات الترابية، فضلاً عن معالجة إشكالات البطالة والقدرة الشرائية والتضخم. كما يرتبط هذا المعيار بمدى جودة المرافق العمومية وقدرتها على الاستجابة الفعالة والسريعة لحاجات المرتفقين، إلى جانب تبسيط المساطر الإدارية، وتطوير الإدارة الرقمية، وتعزيز الحكامة والشفافية، ومحاربة الفساد، بما ينسجم مع مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة الذي كرسه دستور 2011. ولا تقتصر شرعية الأداء على تحقيق النتائج الاقتصادية والاجتماعية فحسب، وإنما تمتد كذلك إلى طريقة تدبير السياسات العمومية وجودة الحكامة المؤسسية. فكلما اتسمت عملية صنع القرار العمومي بالشفافية والنجاعة والوضوح، وكلما أمكن

4231 البعكوي، الحاج. (2021). الحكامة الجيدة وشرعية الأداء في الإدارة العمومية المغربية. عدد 12. مجلة العلوم القانونية والإدارية. ص. 110-135.

4232 بوعشيق، محمد. (2019). التدبير العمومي الحديث ورهان نجاعة السياسات الترابية بالمغرب. دار الأمان للنشر والتوزيع. ص. 125.

4233 أتركين، محمد. (2020). أزمة التمثيل السياسي وتحولات النخب بالمغرب. عدد 22. المجلة المغربية للسياسات العمومية، ص. 15-41.

للمواطنين تتبع مدى تنفيذ البرامج والالتزامات الحكومية، ازدادت فرص تعزيز الثقة في المؤسسات. وعلى العكس من ذلك، فإن اتساع الفجوة بين الوعود الانتخابية والنتائج الفعلية قد يؤدي إلى ما يمكن تسميته بـ "عجز الإنجاز"، وهو وضع تصبح فيه الشرعية الانتخابية غير كافية بمفردها للحفاظ على مستوى مرتفع من الثقة والقبول الشعبي⁴²³⁴.

ويكشف هذا المعطى عن وجود علاقة تكاملية بين الشرعية الإجرائية وشرعية الأداء، فالانتخابات تمنح السلطة أساسا إجرائيا وديمقراطيا لممارسة الحكم، في حين يمنح الأداء الفعلي لهذه السلطة مضمونا عمليا لاستمرار شرعيتها. وبذلك، فإن المواطن لا يقيم المؤسسات المنتخبة فقط على أساس كيفية وصولها إلى السلطة، وإنما كذلك على أساس ما الذي حققته بعد الوصول إليها. فكلما نجحت الحكومة في ترجمة الاختيار الانتخابي إلى سياسات عمومية فعالة ونتائج ملموسة، أمكن للشرعية الانتخابية أن تتحول إلى شرعية إنجاز متجددة.

وفي الحالة المغربية، تكتسب هذه المسألة أهمية خاصة بالنظر إلى طبيعة النسق الدستوري والسياسي الذي يقوم على تعدد الفاعلين في صناعة القرار العمومي، وتداخل الأدوار بين المؤسسات المنتخبة والمؤسسات الدستورية والاستراتيجية. ومن ثم، فإن تقييم الأداء الحكومي لا يمكن فصله عن هذا التعدد في مراكز المبادرة وصناعة السياسات العمومية. وعندما تعجز الحكومة والأغلبية البرلمانية عن الاستجابة الكافية لبعض المطالب الاجتماعية أو التنموية، قد تتزايد المطالب الموجهة نحو باقي المؤسسات والفاعلين القادرين على تقديم حلول أو مبادرات ذات طابع استراتيجي، وهو ما يجعل النجاعة المؤسساتية والاستجابة الاجتماعية عنصراً أساسياً في فهم دينامية الشرعية داخل النظام السياسي المغربي⁴²³⁵.

وعليه، يمكن القول إن شرعية الإنجاز لا تلغي الشرعية الانتخابية، وإنما تستكملها وتمنحها مضمونا وظيفيا متجددا. فالافتقار يؤسس للتفويض، بينما يشكل الأداء الحكومي والسياسات العمومية المجال الذي تختبر فيه قدرة هذا التفويض على إنتاج نتائج فعلية. ومن هذا المنظور، تصبح شرعية المؤسسات المنتخبة رهينة ليس فقط بسلامة المسار الانتخابي واحترام القواعد الدستورية، وإنما أيضا بمدى قدرتها على الوفاء بالالتزامات، وتحقيق النتائج، والاستجابة للحاجات الاجتماعية، وتجسيد مبادئ الدولة الاجتماعية على أرض الواقع.

الفقرة الثالثة: المسؤولية والمحاسبة وتجديد الشرعية السياسية

يشكل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة إحدى الدعامات الدستورية الحاكمة التي تتكامل مع الشرعية الانتخابية وشرعية الإنجاز لإعادة بناء وتحسين المشروع السياسية للنظام الدستوري. وفي التجربة المغربية لم يعد من المقبول اعتبار الانتخاب مجرد تفويض مطلق يمارس خارج أدوات التقييم والرقابة، بل ارتقى دستور 2011 بهذا المبدأ ليجعله مقوما جوهريا للتنظيم الدستوري للمملكة.

إن حيابة الشرعية الاقتراعية لا تعفي الممثلين والفاعلين التنفيذيين من الخضوع المستمر لآليات المساءلة والمحاسبة، إذ تعد المراقبة السياسية والقانونية والمؤسساتية والمالية الشفافة هي المدخل الأصيل لتجديد الثقة المفقودة بين المواطن والمؤسسات المنتخبة، والحيولة دون تحول الشرعية الإجرائية إلى شرعية شكلية منقطعة عن القبول المجتمعي.

تؤكد الأهمية المؤسساتية لمبدأ المحاسبة في تنوع وتعدد المستويات والآليات الدستورية المكلفة بتفعيله فمن جهة، تمارس المحاسبة السياسية عبر البرلمان من خلال آليات الرقابة على العمل الحكومي (تقصي الحقائق، الأسئلة الشفهية والكتابية، وملتقى الرقابة)، فضلا عن المحاسبة الانتخابية الدورية التي يباشرها الناخبون في صناديق الاقتراع عبر مجازاة الفاعلين أو عقابهم سياسيا. ومن جهة أخرى، برز دور المحاسبة المالية والقضائية للمجلس الأعلى للحسابات والهيئات الوطنية للحكامة مثل الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، والتي أصبحت تقاريرها الميدانية تشكل أداة كشف صريحة لمكامن الاختلال وعجز

4234 بوعشيق، محمد. (2019). التدبير العمومي الحديث ورهان نجاعة السياسات الترابية بالمغرب. دار الأمان للنشر والتوزيع. ص. 127.

4235 أتركين، محمد. (2020). مرجع سابق. ص. 15-41.

الأداء الحكومي والتراخي. ويترتب على هذا الحراك المؤسساتي أن مشروعية الفاعل السياسي أصبحت مرتبطة مباشرة بمدى خضوعه الشفاف لأدوات التقييم والمساءلة عن النتائج والموارد المرصودة⁴²³⁶.

تتجلى الوظيفة التجديدية للمحاسبة في بنية المشروعية السياسية في كونها الآلية الضامنة لربط الشرعية الاقتراعية بشرعية الإنجاز، حيث تمنح المساءلة المستمرة القدرة على تصحيح السياسات العمومية قبل تآكل الرصيد الاقتراعي للحكومة أو المجالس الترابية. عندما تفعل المحاسبة بصرامة ويربط أداء المسؤولين بالنتائج المعلنة، يستعيد الفاعل المنتخب قدرته على نيل القبول المجتمعي وإثبات نجاعته، مما يقلل من ظواهر العزوف والاحتجاج السياسي خارج القنوات الرسمية. بالمقابل، فإن معالجة اختلالات الإنجاز عبر أعمال مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة تسهم في حماية النسق الدستوري ككل، من خلال ضمان انتقال السلطة وإدارتها في إطار من الشفافية وسيادة القانون، مما يعيد بناء المشروعية السياسية على قواعد متينة تجمع بين الشرعية الإجرائية والفاعلية التنموية وسيادة القانون⁴²³⁷.

خاتمة

تأسيسا على ما سبق، يظهر التحليل العلمي للنسق الدستوري والسياسي المغربي أن المشروعية السياسية لم تعد مفهوما ثابتا يحسم بمجرد إعلان نتائج الاقتراع أو تنصيب المؤسسات المنبثقة عنه، وإنما أصبحت مسارا ديناميا ومتواصلا يتداخل فيه التأصيل الدستوري مع مقتضيات الممارسة السياسية والمؤسسية. فالانتخابات، وإن كانت تشكل المدخل الأساسي لاكتساب الشرعية وتجديد التمثيلية، فإنها لا تستنفد وحدها مضمون المشروعية السياسية، التي تظل في حاجة مستمرة إلى التجديد من خلال الممارسة الفعلية للسلطة ومدى قدرتها على الاستجابة للانتظارات المجتمعية.

وإذا كانت الشرعية الانتخابية توفر الغطاء الإجرائي والقانوني المبدئي لتأسيس السلطة وتجسيد مبدأ السيادة الشعبية، لاسيما من خلال مقتضيات الفصلين 11 و 47 من دستور 2011، فإن قوة هذه الشرعية واستمراريتها تظل مرتبطة بمدى قدرة المؤسسات المنتخبة على ترجمة التفويض الانتخابي إلى سياسات عمومية ناجعة ونتائج ملموسة. ومن هذا المنظور، يبرز الانتقال نحو شرعية الإنجاز والأداء باعتباره امتدادا طبيعيا للشرعية الانتخابية، وليس بديلا عنها، بحيث تصبح كفاءة التدبير، وجودة السياسات العمومية، وتحقيق التنمية، من المحددات الأساسية لاستدامة المشروعية السياسية.

كما أن هذا الانتقال يفرض إعادة النظر في العلاقة بين التمثيلية والمسؤولية والنتائج، إذ لم يعد كافيا أن تستند المؤسسات إلى مشروعية مصدرها الاقتراع، بل أصبح مطلوبا منها إثبات قدرتها على الوفاء بالتزاماتها وتحويل الوعود الانتخابية إلى سياسات قابلة للتنفيذ والتقييم. وفي هذا السياق، يكتسب مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة أهمية مؤسسية خاصة، باعتباره آلية لضمان مساءلة الفاعلين العموميين عن تدبيرهم للموارد والسياسات والقرارات، وتعزيز الشفافية والفعالية في ممارسة السلطة.

وعليه، فإن تعزيز المشروعية السياسية في النظام الدستوري المغربي يظل رهينا بمدى القدرة على تحقيق الملاءمة بين شرعية التأسيس ونجاعة النتائج، بما يسمح بتحويل التفويض الانتخابي إلى ثقة مؤسسية مستدامة. فكلما اتسعت المسافة بين ما يعلن أثناء الاستحقاقات الانتخابية وما يتحقق على مستوى الممارسة، ازدادت احتمالات تآكل الثقة في المؤسسات التمثيلية، في حين أن اقتران الشرعية الانتخابية بأداء مؤسساتي فعال وحكامة جيدة، ومحاسبة فعلية، من شأنه أن يعزز القبول المجتمعي بالمؤسسات ويدعم الاستقرار السياسي ويمنح المشروعية قدرة أكبر على الاستمرار والتجدد.

المراجع المعتمدة

4236 بوطالب، نادية. (2021). مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة في دستور 2011: بين التكريس الدستوري وتحديات تفعيل الإداري والسياسي. عدد 35. مجلة القانون والأعمال الدولية. ص. 75-98.

4237 الحدادي، رشيد. (2020). صنع السياسات العمومية بالمغرب: إكراهات الحكامة وتحديات النجاعة. دار النشر المغربية. ص. 52.

- ✓ أتركين، محمد. (2017). الدستور والدستورانية في المغرب: من فصل السلط إلى صك الحقوق. منشورات مجلة العلوم القانونية.
- ✓ أتركين، محمد. (2020). أزمة التمثيل السياسي وتحولات النخب بالمغرب. عدد 22، المجلة المغربية للسياسات العمومية.
- ✓ أشرفي، العباس. (2019). تحولات المشروع السياسية في المغرب بين المرجعية التأسيسية والدينامية الانتخابية. عدد 148، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية.
- ✓ الحداوي، رشيد. (2020). صنع السياسات العمومية بالمغرب: إكراهات الحكامة وتحديات النجاعة. دار النشر المغربية.
- ✓ الحفيان، محمد. (2019). الانتخابات الترابية بالمغرب وإنتاج النخب المحلية: دراسة سوسيولوجية قانونية. دار الأمان.
- ✓ الساسي، محمد. (2018). الأحزاب السياسية وإنتاج التمثيلية بالمغرب: بين إكراهات النسق وتراجعات التأطير. عدد 5، سلسلة المجموعات الدستورية.
- ✓ الطالبي، إلهام. (2026). محددات الهندسة الانتخابية في المغرب. العدد 569، مجلة المستقبل العربي، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية.
- ✓ اليعكوبي، الحاج. (2021). الحكامة الجيدة وشرعية الأداء في الإدارة العمومية المغربية. عدد 12، مجلة العلوم القانونية والإدارية.
- ✓ بوعشيق، محمد. (2019). التدبير العمومي الحديث ورهان نجاعة السياسات الترابية بالمغرب. دار الأمان للنشر والتوزيع.
- ✓ بوطالب، نادية. (2021). مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة في دستور 2011: بين التكريس الدستوري وتحديات تفعيل الإداري والسياسي. عدد 35، مجلة القانون والأعمال الدولية.
- ✓ بن شريف، المهدي. (2021). الهندسة الانتخابية بالمغرب ورهان إنتاج الأغلبية. عدد 11، مجلة الحقوق والقانون.
- ✓ الهلالي، عبد العزيز. (2023). النظام الانتخابي والأحزاب السياسية بالمغرب. عدد 5، مجلة ابن خلدون للدراسات القانونية والاقتصادية والاجتماعية.
- ✓ المودن، عبد الحفي. (2017). التحول السياسي والانتخابات بالمغرب: حدود التغيير من الداخل. مركز دراسات الديمقراطية.
- ✓ يحيى، عبد القادر. (2021). القضاء الدستوري ورهان ضمان الشفافية والنزاهة الانتخابية بالمغرب. عدد 9، مجلة العلوم القانونية والسياسية.
- ✓ دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-11-91-1 بتاريخ 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)، الجريدة الرسمية، عدد 5964 مكرر.